



الوقائع العراقية

وهقايى عىراقى

الجريدة الرسمية لجمهورية العراق

رؤژنامهى فهرمى كوؤمارى عىراق



تصدر عن وزارة العدل

وهزارهتى داد دهري دهكات

العدد

٤٨٢٢

- مرسوم جمهورى رقم (١٥) لسنة ٢٠٢٥ "تعيين القاضي صدقي سليم خان نعمان عضواً اصلياً في المحكمة الاتحادية العليا".
- تعليمات رقم (١) لسنة ٢٠٢٥ "التعديل الأول لتعليمات دورات المفوضين في قوى الأمن الداخلي رقم (٢) لسنة ٢٠١٤".
- قرارات صادرة عن لجنة تجميد اموال الارهابيين المرقمة (١٠) و(١١) و(١٢) و(١٣) و(١٤) و(١٥) و(١٦) و(١٧) و(١٨) و(١٩) و(٢٠) و(٢١) و(٢٢) و(٢٣) لسنة ٢٠٢٥.
- بيان صادر عن وزارة المالية رقم (٤) لسنة ٢٠٢٥.
- بيان تصحيح صادر عن رئاسة ديوان رئاسة الجمهورية الخاص بالقانون رقم (١٥) لسنة ٢٠٢٤ (التعديل الأول لقانون مكافحة البغاء رقم (٨) لسنة ١٩٨٨).

السنة السادسة والستون

١٥ شوال ١٤٤٦هـ/ ١٤ نيسان ٢٠٢٥ م

العدد ٤٨٢٢

سالى شهست وشهشهمين

١٥ شهووال ١٤٤٦ك/ ١٤ نيسان ٢٠٢٥ ز

ژماره ٤٨٢٢

الفهرس

الرقم الموضوع الصفحة

مراسيم جمهورية

- ١٥ تعيين القاضي صدقي سليم خان نعمان عضواً أصلياً في المحكمة الاتحادية العليا

تعليمات

- ١ التعديل الأول لتعليمات دورات المفوضين في قوى الأمن الداخلي رقم (٢) لسنة ٢٠١٤

قرارات

- ١٠ صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين
- ١١ صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين
- ١٢ صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين
- ١٣ صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين
- ١٤ صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين
- ١٥ صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين
- ١٦ صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين
- ١٧ صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين
- ١٨ صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين
- ١٩ صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين
- ٢٠ صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين
- ٢١ صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين
- ٢٢ صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين
- ٢٣ صادر عن لجنة تجميد اموال الارهابيين

بيانات

- ٤ صادر عن وزارة المالية "تسمية السيد (سامي عبود رسن) بوظيفة (مشاور قانوني) عضو اصيل عن شركة التأمين الوطنية في اللجنة المشكلة لتقدير التعويض وفقاً لأحكام قانون التأمين الإلزامي من حوادث السيارات رقم ٥٢ لسنة ١٩٨٠ المعدل
- بيان تصحيح صادر عن رئاسة ديوان رئاسة الجمهورية الخاص بالقانون رقم (١٥) لسنة ٢٠٢٤ (التعديل الأول لقانون مكافحة البغاء رقم (٨) لسنة ١٩٨٨).

مراسيم جمهورية

مرسوم جمهوري

رقم (١٥)

استناداً إلى أحكام البند (سابعاً) من المادة (٧٣) من الدستور والمادة (٣) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ المعدل ،

رسمنا بما هو آتٍ:

أولاً: يُعيّن القاضي صدقي سليم خان نعمان عضواً أصلياً في المحكمة الاتحادية العليا.

ثانياً: على رئيس مجلس القضاء الأعلى تنفيذ هذا المرسوم.

ثالثاً: يُنفذ هذا المرسوم من تاريخ صدوره ويُنشر في الجريدة الرسمية.

كتب ببغداد في اليوم الثامن من شهر شوال لسنة ١٤٤٦ هجرية
الموافق لليوم السابع من شهر نيسان لسنة ٢٠٢٥ ميلادية

عبد اللطيف جمال رشيد

رئيس الجمهورية

تعليمات

استناداً إلى أحكام البند (ثانياً) من المادة (٨٩) من قانون الخدمة والتقاعد لقوى الأمن الداخلي رقم (١٨) لسنة ٢٠١١ .
أصدرنا التعليمات الآتية :-

رقم (١) لسنة ٢٠٢٥

تعليمات

التعديل الأول لتعليمات دورات المفوضين في قوى الأمن الداخلي

رقم (٢) لسنة ٢٠١٤

المادة ١- يلغى نص المادة (٩) من تعليمات دورات المفوضين في قوى الأمن الداخلي رقم (٢) لسنة ٢٠١٤ ويحل محله ما يأتي :-
المادة ٩- لوزير الداخلية تطبيق المبيت الاجباري على الطلبة المشمولين بأحكام هذه التعليمات .
المادة ٢- تنفذ هذه التعليمات من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .

عبد الامير كامل الشمري

وزير الداخلية

قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (١٠) لسنة ٢٠٢٥

استنادًا إلى ما أقرته لجنة الجزاءات المؤلفة بموجب قرارات مجلس الأمن المرقمة (١٢٦٧ ، ١٩٨٩ و ٢٢٥٣) للسنوات (١٩٩٩ ، ٢٠١١ ، و ٢٠١٥) بشأن داعش وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات ، وأحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (٣٩ لسنة ٢٠١٥) ونظام تجميد أموال الإرهابيين (٦ لسنة ٢٠٢٣) ووفقًا للصلاحيات المخولة إلى اللجنة.

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين إعدام حذف قيود اسم واحد من قائمة الجزاءات التي جاءت من لجنة العقوبات بشأن داعش وتنظيم القاعدة ، بحسب الآتي:

أولاً : حذف الاسم (ليونيل دومونت) فرنسي الجنسية ، والرقم المرجعي له (QDi.095) من قائمة العقوبات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية (داعش الإرهابي) وتنظيم القاعدة ، وإنّ تجميد الأصول وحظر السفر وحظر الأسلحة لم تعد تنطبق عليه بموجب قرار مجلس الأمن (٢٧٣٤ لسنة ٢٠٢٤) وفقًا لأحكام الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

ثانيًا : ينفذ هذا القرار بدءًا من تاريخ إصداره وينشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢٥/٣/٢٧

لجنة العقوبات التابعة لمجلس الأمن بشأن تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) وتنظيم القاعدة تزيل اسمًا واحدًا من قائمة العقوبات

في 21 فبراير/شباط 2025، قامت لجنة مجلس الأمن بموجب القرارات 1267 (1999) و1989 (2011) و2253 (2015) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) وتنظيم القاعدة والأفراد والجماعات والمؤسسات والكيانات المرتبطة بهما بإزالة الاسم المذكور أدناه من قائمة العقوبات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) وتنظيم القاعدة بعد الانتهاء من النظر في طلب رفع هذا الاسم من القائمة المقدم من خلال مكتب أمين المظالم المنشأ بموجب قرار مجلس الأمن 1904 (2009)، والتقرير الشامل الذي أعده أمين المظالم بشأن طلب رفع هذا الاسم من القائمة.

وعليه، فإن تجميد الأصول وحظر السفر وحظر الأسلحة المنصوص عليه في الفقرة 1 من قرار مجلس الأمن 2734 (2024) والمعتمد بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة لم يعد ينطبق على الاسم المبين أدناه:

أ. الأفراد

الاسم: 1: ليونيل 2: دومونت 3: غير متوفر 4: غير متوفر QDi.095

اللقب: غير متوفر التسمية: غير متوفر تاريخ الميلاد: 29 يناير 1971 مكان الولادة: روبيه، فرنسا الاسم الجيد والمعروف أيضًا باسم: (أ) جاك بروجير (ب) أبو حمزة (ج) دي كارلو أنطونيو (د) ميرلين أوليفر كريستيان رينيه (هـ) عرفوني عماد بن يوسف حمزة (و) الإمام بن يوسف عرفاج (ز) أبو حمزة (ح) عرفوني عماد الاسم الرديء والمعروف أيضًا باسم: (أ) بلال (ب) حمزة (ج) كومكال (د) كومكال (هـ) ميرلين (و) تينيه (ز) بروجي (ح) ديمون الجنسية: فرنسا رقم جواز السفر: غير متوفر رقم الهوية الوطنية: غير متوفر

يمكن الاطلاع على أسماء الأفراد والكيانات التي تم رفعها من قائمة العقوبات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) وتنظيم القاعدة بموجب قرار من اللجنة في قسم "البيانات الصحفية" على موقع اللجنة على شبكة الإنترنت. ويمكن الاطلاع على معلومات أخرى حول قائمة العقوبات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) وتنظيم القاعدة على موقع اللجنة على شبكة الإنترنت على العنوان التالي:

[www.un.org/securitycouncil/sanctions/1267/aq_sanctions_list/procedures-for-](http://www.un.org/securitycouncil/sanctions/1267/aq_sanctions_list/procedures-for-delisting)

delisting.

يتم تحديث قائمة العقوبات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) وتنظيم القاعدة بانتظام على أساس المعلومات ذات الصلة التي تقدمها الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية. تتوفر قائمة محدثة على موقع لجنة العقوبات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) وتنظيم القاعدة على الرابط التالي:

www.un.org/securitycouncil/sanctions/1267/aq_sanctions_list.

قرارات

كما يتم تحديث القائمة الموحدة لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بعد كل التغييرات التي طرأت على قائمة العقوبات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) وتنظيم القاعدة. ويمكن الوصول إلى نسخة محدثة من القائمة الموحدة عبر الرابط التالي:

[www.un.org/securitycouncil/content/un-sc-](http://www.un.org/securitycouncil/content/un-sc-consolidated-list)

consolidated-list.

يمكن العثور على معلومات أخرى حول حالة القضايا التي رفعها مكتب أمين المظالم إلى لجنة العقوبات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) وتنظيم القاعدة على موقع أمين المظالم على الرابط التالي:

[www.un.org/securitycouncil/sc/ombudsperson/status-of-cases.](http://www.un.org/securitycouncil/sc/ombudsperson/status-of-cases)

للإعلام. ليست وثيقة رسمية.

قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين
رقم (١١) لسنة ٢٠٢٥

بناءً على ما عرضته وزارة الداخلية / وكالة الوزارة لشؤون الاستخبارات والتحقيقات الاتحادية / مديرية مكافحة الجريمة المنظمة بموجب كتابها (سري) المرقم بالعدد (ت ح ٥٦٤٠٨/١١٦٥٠/١/٨) المؤرخ في ٢٠٢٤/١٢/٧ واستناداً إلى أحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (٣٩ لسنة ٢٠١٥) ونظام تجميد أموال الإرهابيين (٦ لسنة ٢٠٢٣) ، ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة. قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية الثانية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٢ ما يأتي:

أولاً: تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية التابعة للاسم المذكور في أدناه ، بحسب الآتي:

أ- (مجاهد طالب محمد سعيد العاني).

ب- (التولد : ١٩٧٧/١/١٣).

ج- (اسم الأم : محسنة خضير).

د- (المنصب : مسؤول عن المالية والتفخيخ المخفي).

هـ- (العنوان السابق : محافظة الأنبار / قضاء الرطبة / حي الانتصار).

ثانياً : صدر القرار باتفاق الآراء بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٢.

ثالثاً : ينفذ هذا القرار بدءاً من تأريخ إصداره ، ويُنشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢٥/٣/٢٧

قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (١٢) لسنة ٢٠٢٥

بناءً على ما عرضته وزارة الداخلية / وكالة الوزارة لشؤون الاستخبارات والتحقيقات الاتحادية / مديرية مكافحة الجريمة المنظمة بموجب كتابها (سري) المرقم بالعدد (ت ح ١٦٢٦/٣٢٥/١٣/٧) المؤرخ في ٢٠٢٥/١/١٤ واستناداً إلى أحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (٣٩ لسنة ٢٠١٥) ، ونظام تجميد أموال الإرهابيين (٦ لسنة ٢٠٢٣) ، ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة. قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية الثانية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٢ ما يأتي:

أولاً: تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية التابعة للأشخاص المذكورين في القائمة المرافقة ربطاً التي تبدأ بالتسلسل (١). محمد عبد العزيز صالح عباس الكروي) وتنتهي بالتسلسل (١٩. هادي عبود هكور غصيبة الطائي).
ثانياً : صدر القرار باتفاق الآراء بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٢.
ثالثاً : ينفذ هذا القرار بدءاً من تأريخ إصداره ، وينشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢٥/٣/٢٧

قرارات

ت	الاسم الرباعي	التولد	اسم الام	الحكم	رقم القرار
١.	محمد عبد العزيز صالح عباس الكروي	١٩٨٥	فخرية صالح حبيب	سجن مؤبد	٢٣/٢ج/٢٧٩
٢.	علي عباس شهاب حسين العنكي	١٩٩٥	لمياء فرحان كاظم	إعدام	٢٠٢١/٢ج/٣٢٤
٣.	خالد مهدي صالح علي العبيدي	١٩٧٧	بسهيبة إسماعيل	إعدام	٢٠٢٤/ج/٨٦١
٤.	طالب عبد الله صبحي حميد جدوع العزاوي	١٩٨٧	مهي مطلق محمد	سجن مؤبد	٢٠٢٣/٢ج/١٩٧
٥.	محمد محمود محمد لطيف الربيعي	٢٠٠٠	نسرين محمود حسين	سجن خمسة عشر سنة	٢٠٢٣/٢ج/٣٣٣
٦.	علي قاسم عباس جبار العزاوي	١٩٧٩	مديحة إسماعيل عبد	سجن مؤبد	٢٠٢٤/٢ج/٥٤٨
٧.	عمر احمد محمد مبارك الطائي	١٩٩١	فضيلة جواد إبراهيم	سجن خمسة عشر سنة	٢٠٢٣/٢ج/٣٧٩
٨.	واثق صفاء عمران عيسى الحياي	١٩٨٤	صبيحة ثجيل	سجن مؤبد	٢٠٢٢/٢ج/٩٥٦
٩.	احمد جمال حسين علوان الحميمة	١٩٨٥	نضال رحومي	سجن مؤبد	٢٠٢٤/٢ج/٤٢١
١٠.	رعد عباس علو عواد الصعبي	١٩٩٧	سهام جاسم	سجن مؤبد	٢٠٢٣/١ج/٦٧٦
١١.	غانم لفته مشعان هراط	١٩٨٧	نهاية عصفور	سجن مؤبد	٢٠٢٢/٢ج/٦٧٧
١٢.	ناصر صدام عجاج حمادي العبيدي	١٩٨٤	خز علي راشد حسن	سجن مؤبد	٢٠٢٢/٢ج/٦٧٧
١٣.	اثير أنور جسام حبيب العبيدي	١٩٨٠	حمدية مجيد حبيب	سجن مؤبد	٢٠٢٢/٢ج/٦٧٧
١٤.	وسام فزع جسام حبيب العبيدي	١٩٩٠	فطيم علي حسن	سجن مؤبد	٢٠٢٢/٢ج/٦٧٧
١٥.	احمد حاتم زبار نايل العبيدي	١٩٩١	وحدة حمادي مخلف	سجن مؤبد	٢٠٢٢/٢ج/٦٧٧
١٦.	مهند حاتم زبار نايل العبيدي	١٩٧٧	وحدة حمادي مخلف	سجن مؤبد	٢٠٢٢/٢ج/٦٧٧
١٧.	ساهر نعمه شبحان خلف	١٩٩٢	علاهن عباس فهد	سجن مؤبد	٢٠٢٢/٢ج/٦٧٧
١٨.	سميط حسين محمد سميط الدليمي	١٩٩٧	عدوية شدهان جمعة	سجن خمسة عشر سنة	٢٠٢٣/١ج/٥٦١
١٩.	هادي عبود هكور غصيبة الطائي	١٩٨٧	بلقيس حسن عيسى	سجن خمسة عشر سنة	٢٠٢٤/١ج/٣٧٨

قرارات

قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (١٣) لسنة ٢٠٢٥

بناءً على المراجعة الدورية للقائمة المحلية التي تجريها لجنة تجميد أموال الإرهابيين وفقاً لأحكام المادة (١١ / ثانيًا / د) من نظام تجميد أموال الإرهابيين (٦ لسنة ٢٠٢٣) وما جاء في قرارات لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٣٩ لسنة ٢٠١٩) ، و (٤٩ لسنة ٢٠٢٢) ، و (١٠ لسنة ٢٠٢٤) .

اطلعت اللجنة على الأدلة والحيثيات كافة المبينة من الجهات المعنية ، ودرست الأسباب المتعلقة بقرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين المذكور آنفاً .
قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية الثانية المنعقدة في ٢٠٢٥/٣/٢ ، ما يأتي:

أولاً : رفع التجميد عن المدعو (سالم حنفيش غضبان سلمان الجبوري)
(و اسم الأم : ضحية عكلة فلاح) المثبت اسمه ضمن التسلسل (٢٥) من قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٣٩ لسنة ٢٠١٩) للمبررات المبينة في كتاب مجلس القضاء الأعلى / رئاسة محكمة استئناف نينوى / محكمة تحقيق نينوى المرقم بالعدد (١٩٢١٢) المؤرخ في ٢٠٢٤/١٢/٢٢ ومرافقه قرار الحكم بالإفراج المرقم بالعدد (١٠٦ / ج / ٢٠٢٤) المؤرخ في ٢٠٢٤/٤/١٦ المكتسب الدرجة القطعية لمرور المدة القانونية لعدم كفاية الادلة .

ثانياً : استمرار تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية للأشخاص جميعهم المبنيين في قرارات لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٣٩ لسنة ٢٠١٩) ، و (٤٩ لسنة ٢٠٢٢) ، و (١٠ لسنة ٢٠٢٤) للمبررات المبينة في كتاب مجلس القضاء الأعلى / رئاسة محكمة استئناف نينوى / محكمة تحقيق نينوى المرقم بالعدد (١٩٢١٢) المؤرخ في ٢٠٢٤/١٢/٢٢ .

ثالثاً : صدر القرار باتفاق الآراء بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٢ .

رابعاً : ينفذ هذا القرار بدءاً من تاريخ إصداره ، ويُنشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢٥/٣/٢٧

قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (١٤) لسنة ٢٠٢٥

بناءً على المراجعة الدورية للقائمة المحلية التي تجريها لجنة تجميد أموال الإرهابيين وفقاً لأحكام المادة (١١ / ثانيًا / د) من نظام تجميد أموال الإرهابيين (٦ لسنة ٢٠٢٣) ، وما جاء في قرارات لجنة تجميد أموال الإرهابيين (١٩ لسنة ٢٠٢٠) ، و (٥١ لسنة ٢٠٢٢) ، و (١٠ لسنة ٢٠٢٤) .

اطلعت اللجنة على الأدلة والحيثيات كافة المبينة من الجهات المعنية ، ودرست الأسباب المتعلقة بقرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين المذكور آنفاً .
قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية الثانية المنعقدة في ٢٠٢٥/٣/٢ ، ما يأتي:

أولاً : رفع التجميد عن المدعو (محمد احمد مرعي حسن) و (اسم الأم : منه محمد جهاد) المثبت اسمه ضمن التسلسل (٤٤) من قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (١٩ لسنة ٢٠٢٠) للمبررات المبينة في كتاب مجلس القضاء الأعلى / رئاسة محكمة استئناف نينوى / محكمة تحقيق نينوى المرقم بالعدد (١٩٢١٤) المؤرخ في ٢٢/١٢/٢٠٢٤ ومرافقه قرار الحكم بالإفراج المرقم بالعدد (٢٠٣٥ / ج / ٢٠١٩) المؤرخ في ٢٥/٢/٢٠٢٠ المكتسب الدرجة القطعية لتصديقه تمييزاً بموجب قرار محكمة التمييز المرقم بالعدد (١٠٦٠٨ / الهيئة الجزائية / ٢٠٢٠) تسلسل (٦١٠٧) المؤرخ في ١٤/٩/٢٠٢٠ .

ثانياً : استمرار تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية للأشخاص جميعهم المبينين في قرارات لجنة تجميد أموال الإرهابيين (١٩ لسنة ٢٠٢٠) ، و (٥١ لسنة ٢٠٢٢) ، و (١٠ لسنة ٢٠٢٤) للمبررات المبينة في كتاب مجلس القضاء الأعلى / رئاسة محكمة استئناف نينوى / محكمة تحقيق نينوى المرقم بالعدد (١٩٢١٤) المؤرخ في ٢٢/١٢/٢٠٢٤ .
ثالثاً : صدر القرار باتفاق الآراء بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٢ .

رابعاً : ينفذ هذا القرار بدءاً من تاريخ إصداره ، وينشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢٥/٣/٢٧

قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (١٥) لسنة ٢٠٢٥

بناءً على طلب التظلم الذي قدمه (ضياء بدري حمودي البدري) المجمدة أمواله المنقولة وغير المنقولة بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٢١ لسنة ٢٠٢٠) ضمن التسلسل (أولاً/د) ، اطلعت اللجنة على التظلم والأدلة والحيثيات كافة المبينة من الجهات المختصة ، ودرست الأسباب المتعلقة بالقرار المذكور آنفاً. قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية الثانية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٢ ، ما يأتي:

أولاً : رد التظلم استناداً إلى أحكام المادة (١٥ / خامساً) من نظام تجميد أموال الإرهابيين (٦ لسنة ٢٠٢٣) وللأسباب المثبتة في كتاب مكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (سري) المرقم بالعدد (١٨٤٨/د/١٧) المؤرخ في ٢٠٢٣/٤/١٩ ، وكتاب جهاز مكافحة الإرهاب (سري) المرقم بالعدد (٩٧/٩) المؤرخ في ٢٠٢٣/٦/٣٠ ، ومذكرة دائرة المنظمات غير الحكومية / الأمانة العامة لمجلس الوزراء (سري) المرقمة بالعدد (م د.د.م.غ/٤٢/٤٦٣) المؤرخ في ٢٠٢٤/١١/٢٤ .

ثانياً : يحق الاعتراض على هذا القرار لدى محكمة القضاء الإداري المختصة وفقاً للقانون.

ثالثاً : صدر القرار باتفاق الآراء بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٢ .

رابعاً : ينفذ هذا القرار بدءاً من تأريخ إصداره ، وينشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢٥/٣/٢٧

قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (١٦) لسنة ٢٠٢٥

بناءً على طلب التظلم الذي قدمه (هيثم حسين حبيب الخشيمائي) المجمدة أمواله المنقولة وغير المنقولة بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (١ لسنة ٢٠١٧) ، اطلعت اللجنة على التظلم والأدلة والحيثيات كافة المبينة من الجهات المختصة ، ودرست الأسباب المتعلقة بالقرار المذكور آنفاً.

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية الثانية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٢ ، ما يأتي:

أولاً : رد التظلم استناداً إلى أحكام المادة (١٥ / خامساً) من نظام تجميد أموال الإرهابيين (٦ لسنة ٢٠٢٣) وللسبب المثبتة في كتاب وزارة التجارة / دائرة تسجيل الشركات المرقم بالعدد (م.و/٧٠٥٥) المؤرخ في ٢٠٢٤/١٠/١ ، وكتاب البنك المركزي العراقي / مديرية الرقابة على المؤسسات المالية غير المصرفية (سري) المرقم بالعدد (٢١٣٠/س٦/٣٣) المؤرخ في ٢٠٢٤/١١/١٧.

ثانياً : يحق الاعتراض على هذا القرار لدى محكمة القضاء الإداري المختصة وفقاً للقانون.

ثالثاً : صدر القرار باتفاق الآراء بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٢.

رابعاً : ينفذ هذا القرار بدءاً من تأريخ إصداره ، وينشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢٥/٣/٢٧

قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (١٧) لسنة ٢٠٢٥

بناءً على ما عرضته وزارة الداخلية / وكالة الوزارة لشؤون الاستخبارات والتحقيقات الاتحادية / مديرية مكافحة الجريمة المنظمة بموجب كتابيها (سري) المرقمين بالعدد (ت ل / ٤٧٧٩ / ٨) و (ت ل / ٣٩٦٦ / ٧٩٩ / ٨) المؤرخين في ٢٠٢٤ / ٥ / ٢٢ ، و ٢٠٢٥ / ١ / ٢٨ واستناداً إلى أحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (٣٩ لسنة ٢٠١٥) ، ونظام تجميد أموال الإرهابيين (٦ لسنة ٢٠٢٣) ، ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة.

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية الثانية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥ / ٣ / ٢ ما يأتي:

أولاً: تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية التابعة للأشخاص المذكورين في أدناه ، بحسب الآتي :

- أ- (طه رزوقي عبود محسن البطاوي) ، اسم الأم : فنديه مشين ، التولد : ١٩٨٦ .
 - ب- (وليد رزوقي عبود محسن البطاوي) ، اسم الأم : فنديه مشين ، التولد : ١٩٨٠ .
 - ج- (حيدر رزوقي عبود محسن البطاوي) ، اسم الأم : فنديه مشين ، التولد : ١٩٨٣ .
- ثانياً : صدر القرار باتفاق الآراء بتاريخ ٢٠٢٥ / ٣ / ٢ .
- ثالثاً : ينفذ هذا القرار بدءاً من تأريخ إصداره ، وينشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢٥ / ٣ / ٢٧

قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (١٨) لسنة ٢٠٢٥

بناءً على ما عرضه مجلس القضاء الاعلى / رئاسة محكمة استئناف كركوك / محكمة جنابات كركوك بموجب كتابيها (سري) المرقمين بالعديدين (٢٠٢٤/ج/٤٧٤) و (٢٠٢٤/ج/٥٧٥) المؤرخين في ٢٠٢٤/١٢/١ واستناداً إلى أحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (٣٩ لسنة ٢٠١٥) ، ونظام تجميد أموال الإرهابيين (٦ لسنة ٢٠٢٣) ، ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة. قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية الثانية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٢

ما يأتي:

أولاً: تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية التابعة للأشخاص المذكورين في أدناه ، بحسب الآتي :

- أ- (أحمد عباس عبد الله العبيدي) ، اسم الأم : بشرى سالم أحمد ، التولد : ١٩٩٨ .
- ب- (وعد هذال نزال زيدان الرسلاني) ، اسم الأم : نهلة مجيد يوسف عبد الله ، التولد : ١٩٩٢ .
- ج- (مصطفى منذر محمد عبد النبي الحياي) ، اسم الأم : أمل صيهود عبد النبي ، التولد : ١٩٩٥ .

ثانياً : صدر القرار باتفاق الآراء بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٢ .

ثالثاً : ينفذ هذا القرار بدءاً من تأريخ إصداره ، ويُنشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢٥/٣/٢٧

قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (١٩) لسنة ٢٠٢٥

بناءً على مراجعة القائمة المحلية التي تجريها لجنة تجميد أموال الإرهابيين استناداً إلى أحكام المادة (١١ / ثانياً / د) من نظام تجميد أموال الإرهابيين (٦ لسنة ٢٠٢٣) للشخص المذكور في أدناه اطلعت اللجنة على الأدلة والحيثيات كافة المبينة من الجهات المعنية، ودرست الأسباب الخاصة بقرارات لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٢ لسنة ٢٠٢٠) ، و(٣٧ لسنة ٢٠٢٢) ، و(٥ لسنة ٢٠٢٤) .

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية الثانية المنعقدة في ٢٠٢٥/٣/٢ ، ما يأتي:

أولاً : رفع التجميد عن الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية لـ (جاسم محمد جاسم حنش الدوسري) اسم الأم : أسماء حازم علي ، التولد : ١٩٩٦ ، استناداً إلى ما جاء في كتاب مجلس القضاء الأعلى رئاسة محكمة استئناف الانبار / محكمة جنايات الأنبار / الهيئة الأولى المرقم بالعدد (٢٣٦٥) المؤرخ في ٢٠٢٤/١٢/٨ مرافقه قرار محكمة التمييز الاتحادية المرقم بالعدد (١٣٧٧٤ / الهيئة الجزائية / ٢٠٢٤ ت ٩٠٤٦) المؤرخ في ٢٠٢٤/١٠/١٣ المتضمن تبديل الوصف القانوني لفعل المتهم المذكور آنفاً إلى أحكام المادة (١/٥٧) من قانون المصارف (٩٤ لسنة ٢٠٠٤) وبدلالة المادة (٤٥٦) من قانون العقوبات وتجرمه بموجبها وتخفيف العقوبة بحقه من عشر سنوات إلى الحبس الشديد لأربع سنوات .

ثانياً : صدر القرار باتفاق الآراء بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٢ .

ثالثاً : ينفذ هذا القرار بدءاً من تأريخ إصداره ، وينشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢٥/٣/٢٧

قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (٢٠) لسنة ٢٠٢٥

بناءً على المراجعة الدورية للقائمة المحلية التي تجريها لجنة تجميد أموال الإرهابيين وفقاً لأحكام المادة (١١ / ثانيًا / د) من نظام تجميد أموال الإرهابيين (٦ لسنة ٢٠٢٣) للشخص المذكور اطلعت اللجنة على الأدلة والحيثيات كافة المبينة من الجهات المعنية ، ودرست الأسباب المتعلقة بقراري لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٢١ لسنة ٢٠٢٠) ، و(٢٠ لسنة ٢٠٢٢) .

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية الثانية المنعقدة في ٢٠٢٥/٣/٢ ، ما يأتي:

أولاً : استمرار تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية لكل من :

أ- منظمة شمس الرافدين الخيرية.

ب- مؤسسة شباب العالم للتدريب والتطوير.

ج- جمعية التربية الإسلامية.

د- منظمة مبادرون للإغاثة والتنمية.

للمبررات المبينة في كتاب مكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (سري) المرقم بالعدد (١٧/ب/د/س/٢٠٢٩) المؤرخ في ٢٠٢٣/١١/٧ ، وكتاب جهاز مكافحة الإرهاب (سري) المرقم بالعدد (١٨١/٩) المؤرخ في ٢٠٢٣/١٢/٤ ، وكتاب جهاز الأمن الوطني (سري) المرقم بالعدد (ك١٧ ١٧٤/٢٤/٥٦٥/٣٢٣/١٥٨٤٧) المؤرخ في ٢٠٢٤/٥/٢٩ ، وكتاب وزارة الدفاع (سري) المرقم بالعدد (م.أ/١/٦١) المؤرخ في ٢٠٢٥/١/٨ ، ومذكرة دائرة المنظمات غير الحكومية / الأمانة العامة لمجلس الوزراء (سري) المرقمة بالعدد (م د.م.غ/٢/٤٢٥) المؤرخة في ٢٠٢٣/١٠/١٥ .

ثانيًا : صدر القرار باتفاق الآراء بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٢ .

ثالثًا : ينفذ هذا القرار بدءاً من تأريخ إصداره ، ويُنشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢٥/٣/٢٧

قرارات

قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (٢١) لسنة ٢٠٢٥

بناءً على ما عرضه البنك المركزي العراقي / مديرية الرقابة على المؤسسات المالية غير المصرفية بموجب كتابهم المرقم بالعدد (٨٥١٨/٦/٣٣) المؤرخ في ٢٠٢٤/١٢/١٦ واستناداً إلى أحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (٣٩ لسنة ٢٠١٥) ، ونظام تجميد أموال الإرهابيين (٦ لسنة ٢٠٢٣) ، ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة . قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية الثانية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٢ ، ما يأتي:

أولاً : إدخال تعديلات على معلومات المدعو (محمد فاضل حماد حسين) المجمدة أمواله المنقولة وغير المنقولة بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٧ لسنة ٢٠٢١) بما يخص التولد تكون (١٩٧٠) بدلاً عن (١٩٩٤) .

ثانياً : صدر القرار باتفاق الآراء بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٢ .

ثالثاً : ينفذ هذا القرار بدءاً من تأريخ إصداره ، ويُنشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢٥/٣/٢٧

قرارات

قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (٢٢) لسنة ٢٠٢٥

بناءً على ما عرضته وزارة الدفاع / أمانة السر العام بموجب كتابيها (سري) المرقمين بالعديدين (٨٤٧٠/٣٧/س١) ، و(١٢٧٥٠/٣٧/س١) المؤرخين في ٨/١٧ ، و ٢٠٢٤/١١/١٢ واستناداً إلى أحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (٣٩ لسنة ٢٠١٥) ، ونظام تجميد أموال الإرهابيين (٦ لسنة ٢٠٢٣) ، ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة.

قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين في جلستها الاعتيادية الثانية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٢ ما يأتي:

أولاً: تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية التابعة للأشخاص المذكورين في أدناه ، بحسب الآتي :

أ- (سعد بكر عبد محمد عثمان العبيدي) ، اسم الأم : عيدة فتحي موسى خليل ،
التولد : ١٩٧٦.

ب- (محمد عثمان محمد عبد محمد العبيدي) ، اسم الأم : نهية حمد ضاحي رمضان ،
التولد : ١٩٨٧.

ج- (صلاح حسن محمود علو العبيدي) ، اسم الأم : ليلي محمود علي مروان ، التولد : ١٩٨٢.

د- (محمود احمد مصطفى جلو العبيدي) ، اسم الأم : حمرة زكرط صبح ، التولد : ١٩٦٥.

هـ- (سعدون حمد ضاحي رمضان العبيدي) ، اسم الأم : مطرة محمد عبد عثمان ،
التولد : ١٩٨٦.

و- (بكر عثمان محمد عبد محمد العبيدي) ، اسم الأم : زكية احمد عبد محمد ، التولد : ١٩٩٤.

ثانياً : صدر القرار باتفاق الآراء بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٢.

ثالثاً : ينفذ هذا القرار بدءاً من تأريخ إصداره ، وينشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢٥/٣/٢٧

قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (٢٣) لسنة ٢٠٢٥

استناداً إلى ما أقرته لجنة الجزاءات المؤلفة بموجب قرارات مجلس الأمن المرقمة (١٢٦٧ ، و ١٩٨٩ و ٢٢٥٣) للسنوات (١٩٩٩ ، و ٢٠١١ ، و ٢٠١٥) بشأن داعش وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات ، وأحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (٣٩ لسنة ٢٠١٥) ونظام تجميد أموال الإرهابيين (٦ لسنة ٢٠٢٣) ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة. قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين إعدام تعديل (٧) قيود من القائمة الموحدة التي جاءت من لجنة العقوبات بشأن داعش وتنظيم القاعدة ، بحسب الآتي:

أولاً : إدخال تعديل على الأسماء كما مبين في الآتي :

١. (أيمن محمد ربيع الظواهري) مصري الجنسية ، والرقم المرجعي له (QDi.006) الذي سبق أن جمدت أمواله المنقولة وغير المنقولة بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٤ لسنة ٢٠٢١).

٢. (محسن فاضل عايد عاشور الفضلي) كويتي الجنسية ، والرقم المرجعي له (QDi.184) الذي سبق أن جمدت أمواله المنقولة وغير المنقولة بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٤ لسنة ٢٠٢١).

٣. (عبد الله محمد رجب عبد الرحمن) مصري الجنسية ، والرقم المرجعي له (QDi.192) الذي سبق أن جمدت أمواله المنقولة وغير المنقولة بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٢١ لسنة ٢٠١٩).

٤. (زكي عزة زكي احمد) مصري الجنسية ، والرقم المرجعي له (QDi.193) الذي سبق أن جمدت أمواله المنقولة وغير المنقولة بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٢١ لسنة ٢٠١٩).

٥. (عبدول حق) صيني الجنسية ، والرقم المرجعي له (QDi.268) الذي سبق أن جمدت أمواله المنقولة وغير المنقولة بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٤ لسنة ٢٠٢١).

٦. (قاسم يحيى محمد مهدي الريمي) يمانى الجنسية ، والرقم المرجعي له (QDi.282) الذي سبق أن جمدت أمواله المنقولة وغير المنقولة بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٤ لسنة ٢٠٢١).

٧. (إبراهيم عواد إبراهيم علي البدري السامرائي) عراقي الجنسية ، والرقم المرجعي له (QDi.299) الذي سبق أن جمدت أمواله المنقولة وغير المنقولة بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٤ لسنة ٢٠٢١).

٨. (مصطفى حجي محمد خان) سعودي الجنسية ، والرقم المرجعي له (QDi.306) الذي سبق أن جمدت أمواله المنقولة وغير المنقولة بتاريخ ٢٠١٢/٣/١٤.

٩. (عبد المحسن عبد الله إبراهيم الشرخ) سعودي الجنسية ، والرقم المرجعي له (QDi.324) الذي سبق أن جمدت أمواله المنقولة وغير المنقولة بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٢١ لسنة ٢٠١٩).

١٠. (أبو محمد العدناني) سوري الجنسية ، والرقم المرجعي له (QDi.325) الذي سبق أن جمدت أمواله المنقولة وغير المنقولة بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (١٠ لسنة ٢٠١٨).

١١. (سفيان بن غومر) ليبي الجنسية ، والرقم المرجعي له (QDi.355) الذي سبق أن جمدت أمواله المنقولة وغير المنقولة بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (٤ لسنة ٢٠٢١).

١٢. (حمزة أسامة محمد بن لادن) سعودي الجنسية ، والرقم المرجعي له (QDi.421) الذي سبق أن جمدت أمواله المنقولة وغير المنقولة بموجب قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين (١٠ لسنة ٢٠١٩).

ثانيًا : ينفذ هذا القرار بدءًا من تأريخ إصداره وينشر في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

٢٠٢٥/٣/٢٧

قرارات

لجنة مجلس الأمن المعنية بعقوبات داعش والقاعدة تُعدّل اثني عشر بنداً على قائمة عقوباتها

في ١١ مارس ٢٠٢٥، أصدرت لجنة مجلس الأمن، عملاً بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) المتعلقة بتنظيم داعش والقاعدة والأفراد والجماعات والمؤسسات والكيانات المرتبطة بهما، التعديلات المحددة مع الشطب و/أو التسطير في البنود أدناه على قائمة عقوبات داعش والقاعدة، والتي تشمل الأفراد والكيانات الخاضعة لتجميد الأصول وحظر السفر وحظر الأسلحة، المنصوص عليها في الفقرة ١ من قرار مجلس الأمن ٢٧٣٤ (٢٠٢٤)، والمعتمدة بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

- الأفراد

QDi.006 الاسم: ١: أيمن ٢: محمد ٣: ربيع ٤: الظواهري

الاسم (النص الأصلي): أيمن محمد ربيع الظواهر

(اللقب: أ) دكتور ب) دكتور المسمى الوظيفي: غير متوفر تاريخ الولادة: ١٩ يونيو ١٩٥١ مكان الولادة: الجيزة، مصر كنية جيدة ويعرف أيضاً باسم: أ) أيمن الظواهري ب) أحمد فؤاد سالم ج) الظواهري أيمن محمد ربيع عبد المعز د) الظواهري أيمن هـ) عبد القادر عبد العزيز عبد المعز آل دكتور و) الظواهري أيمن محمد ربيع ز) الظواهري أيمن محمد ربيع ح) الظواهري أيمن محمد روبي ط) الظواهري أيمن ي) الظواهري أيمن ك) نور الدين أبو محمد ل) أيمن الظواهري م) أحمد فؤاد سالم جودة منخفضة المعروف أيضاً باسم: أ) أبو فاطمة ب) أبو محمد الجنسية: مصر رقم جواز السفر: أ) رقم مصر ١٠٨٤٠١٠ [مفعول به مفعول به] ب) ١٩٨٢٠٢١٥ رقم الهوية الوطنية: غير متوفر العنوان: غير متوفر تاريخ الإدراج: ٢٥ يناير ٢٠٠١ (تم تعديله في ٢ يوليو ٢٠٠٧، ١٨ يوليو ٢٠٠٧، ١٣ أغسطس ٢٠٠٧، ١٦ ديسمبر ٢٠١٠، ٢٢ مايو ٢٠١٥، ٢٤ نوفمبر ٢٠٢٠، ١١ مارس ٢٠٢٥) معلومات أخرى: زعيم تنظيم القاعدة (QDe.004) القائد العملياتي والعسكري السابق لجماعة الجهاد الإسلامي المصرية (QDe.003)، وكان من المقربين من أسامة بن لادن (المتوفى). يُعتقد أنه كان موجوداً في منطقة الحدود الأفغانية الباكستانية قبل توجهه إلى أفغانستان عام ٢٠١٤. أفادت التقارير بوفاته في غارة بطائرة مُسيّرة في كابول، أفغانستان، في ٣١ يوليو ٢٠٢٢. الصورة متاحة للإدراج في الإشعار الخاص المشترك بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. اختُتم الاستعراض بموجب قرار مجلس الأمن ١٨٢٢ (٢٠٠٨) في ٢١ يونيو ٢٠١٠. كما اختُتم الاستعراض بموجب قرار مجلس الأمن ٢٣٦٨ (٢٠١٧) في ٢٤ نوفمبر ٢٠٢٠. رابط الإشعار الخاص المشترك بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة :

<https://www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-Individuals>.

12 maris 2025

قرارات

QDi.184 الاسم: ١: محسن ٢: فاضل ٣: عايد ٤: عاشور الفضلي

الاسم (بالخط الأصلي): محسن فاضل عايد عاشور الفضلي

اللقب: غير متوفر

الوظيفة: غير متوفر

تاريخ الميلاد: ٢٤ أبريل ١٩٨١

مكان الميلاد: الكويت

الأسماء المعروفة: (أ) محسن فاضل عايد الفضلي

(ب) محسن فاضل عايد عاشور الفضلي

(ج) أبو ماجد سامية

(د) أبو سامية

الأسماء المعروفة: غير متوفر

الجنسية: كويتي

رقم جواز السفر: (أ) رقم الكويت ١٠٦٢٦١٥٤٣

(ب) رقم الكويت ١٤٢٠٥٢٩، صادر في الكويت (منتهى الصلاحية في ٣١ مارس ٢٠٠٦

رقم الهوية الوطنية: غير متوفر

العنوان: قطعة ٤، شارع ١٣، منزل رقم ١٧٩، مدينة الكويت، منطقة الرقة، الكويت

مدرج في: ١٧ فبراير ٢٠٠٥ (عُذِّل في ٢٣ يوليو ٢٠٠٨، ١٠ ديسمبر ٢٠١٥، ٢٤ نوفمبر ٢٠٢٠، ١١ مارس ٢٠٢٥) معلومات أخرى: مطلوب من قِبَل السلطات الأمنية الكويتية. مطلوب من قِبَل قوات الأمن السعودية. هارب اعتبارًا من يوليو ٢٠٠٨. ورد أنه قُتِل في عملية لمكافحة الإرهاب عام ٢٠١٥ في سوريا. اخْتُِثَّم الاستعراض بموجب قرار مجلس الأمن ١٨٢٢ (٢٠٠٨) في ١ يونيو ٢٠١٠. اخْتُِثَّم الاستعراض بموجب قرار مجلس الأمن ٢٣٦٨ (٢٠١٧) في ٢٤ نوفمبر ٢٠٢٠. الصورة متاحة للتضمين في الإشعار الخاص للإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. رابط موقع الإشعار الخاص للإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة-<https://www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-Individuals>.

قرارات

QDi192 الاسم: ١: عبد الله ٢: محمد ٣: رجب ٤: عبد الرحمن

الاسم (بالخط الأصلي): عبد الله محمد رجب عبد الرحمن

اللقب: غير متوفر

الصفة: غير متوفر

تاريخ الميلاد: ٣ نوفمبر ١٩٥٧

مكان الميلاد: كفر الشيخ، مصر

الأسماء الجيدة: (أ) أبو الخير (ب) أحمد حسن (ج) أبو جهاد

الأسماء الرديئة: غير متوفر

الجنسية: مصر

رقم جواز السفر: غير متوفر

رقم الهوية الوطنية: غير متوفر

العنوان: (يُعتقد أنه في باكستان أو أفغانستان)

تاريخ الإدراج: ٢٩ سبتمبر ٢٠٠٥ (غُذِلَ في ١٣ ديسمبر ٢٠١١، ١ مايو ٢٠١٩، ١٥ نوفمبر ٢٠٢١، ١١ مارس ٢٠٢٥)

معلومات أخرى: عضو في جماعة الجهاد الإسلامي المصرية. (QDe.003) أُفيدَ أنه قُتِلَ في سوريا في فبراير/شباط ٢٠١٧. اختُتِمَ الاستعراض بموجب قرار مجلس الأمن ١٨٢٢ (٢٠٠٨) في ١ يونيو/حزيران ٢٠١٠. اختُتِمَ الاستعراض بموجب قرار مجلس الأمن ٢٢٥٣ (٢٠١٥) في ٢١ فبراير/شباط ٢٠١٩. اختُتِمَ الاستعراض بموجب قرار مجلس الأمن ٢٣٦٨ (٢٠١٧) في ١٥ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٢١. رابط موقع الإشعار الخاص المشترك بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة:

<https://www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-Individuals>.

QDi.193 الاسم: ١: زكي ٢: عزة ٣: زكي ٤: احمد

الاسم (بالخط الأصلي): زكي عزت زكي أحمد

اللقب: غير متوفر

الصفة: غير متوفر

تاريخ الميلاد: ٢١ أبريل ١٩٦٠

مكان الميلاد: (أ) الشرقية، مصر

(ب) الزقازيق، مصر

قرارات

الاسم الجيد: أ) رفعت سليم

ب) أبو أسامة

الاسم الرديء: غير متوفر

الجنسية: مصر

رقم جواز السفر: غير متوفر

رقم الهوية الوطنية: غير متوفر

العنوان: (قد يكون على الحدود الباكستانية الأفغانية)

سوريا

تاريخ الإدراج: ٢٩ سبتمبر ٢٠٠٥ (عُدِّل في ١٣ ديسمبر ٢٠١١، ١ مايو ٢٠١٩، ١٥ نوفمبر ٢٠٢١، ١١ مارس ٢٠٢٥)

معلومات أخرى: اسم الأب: أحمد عزت زكي. عضو في جماعة الجهاد الإسلامي المصرية. (QDe.003) تم الانتهاء من المراجعة بموجب قرار مجلس الأمن ١٨٢٢ (٢٠٠٨) في ١ يونيو ٢٠١٠. وتم الانتهاء من المراجعة بموجب قرار مجلس الأمن ٢٢٥٣ (٢٠١٥) في ٢١ فبراير ٢٠١٩. وتم الانتهاء من المراجعة بموجب قرار مجلس الأمن ٢٣٦٨ (٢٠١٧) في ١٥ نوفمبر ٢٠٢١. رابط موقع الإشعار الخاص للإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة: <https://www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-Individuals>.

QDi.268 الاسم: ١: عيـدول ٢: حق ٣: غير متوفر ٤: غير متوفر

اللقب: غير متوفر الصفة: غير متوفر تاريخ الولادة: ١٠ Oct. 1971 مكان الولادة: منطقة هيتيان، منطقة شينجيانغ أويغور ذاتية الحكم، الصين نوعية جيدة ويعرف أيضاً باسم a) Maimaitiming Maimaiti b) عبد الحق c) Abudu Hake d) عبد الحق جند الله f) Memetiming Memeti 'Abd Al-Haq e) g) Memetiming Aximu h) Memetiming Qekeman i) Maiumaitimin Maimaiti j) k) Abd Saifuding محمد أحمد خالق جودة منخفضة ويعرف أيضاً باسم a) Maimaiti Iman b) Muhelisi c) Qerman d) Saifuding الجنسية: الصين ٦٥٣٢٢٥١٩٧١١٠١٠٠٥٣٣ (بطاقة الهوية الوطنية الصينية) العنوان: أ) أفغانستان (الموقع الحالي حتى يوليو ٢٠١٦) ب) باكستان (الموقع السابق حتى أبريل ٢٠٠٩) تاريخ الإدراج: ١٥ أبريل ٢٠٠٩ (عُدِّل في ١٣ ديسمبر ٢٠١١، ٢٠ يونيو ٢٠١٧، ٢٤ نوفمبر ٢٠٢٠، ١١ مارس ٢٠٢٥) معلومات أخرى: القائد العام والقائد العام لحركة تركستان الشرقية الإسلامية. (QDe.088) شارك في جمع التبرعات والتجنيد لهذه المنظمة. اختتم الاستعراض بموجب قرار مجلس الأمن ٢٣٦٨ (٢٠١٧) في ٢٤ نوفمبر ٢٠٢٠. الصورة متاحة للإدراج في الإشعار الخاص المشترك بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. رابط الإشعار الخاص المشترك بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة : <https://www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-Individuals>.

قرارات

QDi.282 الاسم: ١: قاسم ٢: محمد ٣: مهدي ٤: الريمي

الاسم (بالنص الأصلي): قاسم محمد مهدي الريمي

اللقب: غير متوفر الصفة: غير متوفر تاريخ الولادة: ٥ Jun. 1978 مكان الولادة: قرية ريمة، محافظة صنعاء (ريمة)، اليمن كنية جيدة ويعرف أيضًا باسم (a) قاسم الريمي (b) قاسم الريمي (c) قاسم الريمي (d) قاسم الريمي (e) قاسم محمد مهدي الريمي (و) قاسم محمد مهدي الريمي كنية منخفضة ويعرف أيضًا باسم: (a) قاسم يحيى مهدي عبد الريمي (ب) أبو هريرة الصنعاني (ج) أبو عمار (د) أبو هريرة الجنسية: يمني رقم جواز السفر: جواز سفر يمني رقم ٠٠٣٤٤٩٩٤، صادر في ٣ يوليو ١٩٩٩، صادر في صنعاء وطني رقم الهوية: رقم الهوية الوطنية اليمنية ٩٧٣٤٠٦، الصادر في ٣ يوليو ١٩٩٦. العنوان: اليمن. تاريخ الإدراج: ١١ مايو ٢٠١٠ (غُيِّلَ في ١٥ أبريل ٢٠١٤، ٢٤ يونيو ٢٠١٦، ٢٤ نوفمبر ٢٠٢٠، ١١ مارس ٢٠٢٥). معلومات أخرى: اسم الأم: فاطمة مثنى يحيى. الصورة متاحة للإدراج في الإشعار الخاص للإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. زعيم تنظيم القاعدة في شبه الجزيرة العربية (QDe.129) منذ يونيو ٢٠١٥، أعلن ولاءه لأيمن الظواهري. (QDi.006) اعتبارًا من فبراير ٢٠٢٠، ورد أنه قُتِلَ في عملية لمكافحة الإرهاب في اليمن. تم الانتهاء من المراجعة بموجب قرار مجلس الأمن ٢٣٦٨ (٢٠١٧) في ٢٤ نوفمبر ٢٠٢٠. رابط موقع الإشعار الخاص المشترك بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة: <https://www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-Individuals>.

QDi.299 الاسم: ١: إبراهيم ٢: عواد ٣: إبراهيم ٤: علي البدري السامرائي

الاسم (بالنص الأصلي): إبراهيم عواد إبراهيم علي البدري السامرائي

اللقب: دكتور الصفة: غير متوفر تاريخ الولادة: ١٩٧١ مكان الولادة: العراق صفة جيدة ويعرف أيضًا باسم: د. إبراهيم عواد إبراهيم علي البدري السامرائي (ولد عام ١٩٧١ في سامراء، العراق (إبراهيم عوض إبراهيم البدري السامرائي؛ إبراهيم عوض إبراهيم السامرائي؛ د. إبراهيم عواد إبراهيم السامرائي)) جودة منخفضة ويعرف أيضًا باسم: (أ) أبو دعاء ((أبو دعاء؛ أبو دعاء) المعروف بهذا الاسم الحركي) (ب) الدكتور إبراهيم (ج) أبو بكر البغدادي الحسيني القرشي (أبو بكر) البغدادي الحسيني القرشي؛ أبو بكر البغدادي الجنسية: العراق رقم جواز السفر: غير متوفر رقم الهوية الوطنية: رقم البطاقة التموينية: ٠١٣٤٨٥٢. العنوان: (أ) العراق (ب) الجمهورية العربية السورية تاريخ الإدراج: ٥ أكتوبر ٢٠١١ (تم تعديله في ٢٠ يوليو ٢٠١٢، ١٠ ديسمبر ٢٠١٥، ٢٤ نوفمبر ٢٠٢٠، ١٥ نوفمبر ٢٠٢١، ١١ مارس ٢٠٢٥) معلومات أخرى: الوصف: الطول: ١,٦٥ م. الوزن: ٨٥ كجم. شعر وعيون سوداء. بشرة بيضاء. زعيم تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، المدرج باسم تنظيم القاعدة في العراق. (QDe.115) كان متمركزًا حاليًا في العراق وسوريا. أعلن نفسه "خليفة" في الموصل عام ٢٠١٤. مسؤول عن إدارة وتوجيه عمليات تنظيم القاعدة في العراق واسعة النطاق. اسم الزوجة: سجي حامد الدليمي. اسم الزوجة: أسماء فوزي محمد الكبيسي. مطلوبة من قبل قوات الأمن العراقية. الصورة متاحة للإدراج في النشرة الخاصة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. قُتِلَ في أكتوبر/تشرين الأول ٢٠١٩ خلال عملية لمكافحة الإرهاب. اختتم الاستعراض بموجب قرار مجلس الأمن ٢٣٦٨ (٢٠١٧) في ٢٤ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٢٠. اختتم الاستعراض بموجب قرار مجلس الأمن ٢٣٦٨ (٢٠١٧) في ١٥ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٢١. رابط النشرة الخاصة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة: <https://www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-Individuals>.

QDi.306 الاسم: ١: مصطفى ٢: حجي ٣: محمد ٤: خان

الاسم (النص الأصلي): مصطفى حاج محمد خان

اللقب: غير متوفر الصفة: غير متوفر تاريخ الولادة (a): (بين أغسطس وسبتمبر ١٩٧٧) (ب) ١٩٧٦
مكان الولادة (a): المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية (b) سنجرار، مقاطعة السند، باكستان كنية جيدة
ويعرف أيضًا باسم (a): حسن غول (حسن غول؛ حسن غول؛ حسن غول) (ب) خالد محمود جودة منخفضة
ويعرف أيضًا باسم (a): أحمد شاهجي (ب) مصطفى محمد (c) أبو غريب المدني (د) أبو شيماء (أبو شيماء؛ أبو
شيماء) الجنسية (a): باكستان (b) المملكة العربية السعودية رقم جواز السفر: غير متوفر رقم الهوية الوطنية:
غير متوفر العنوان: غير متوفر أدرج في القائمة بتاريخ: ١٤ (Mar. 2012) معدل بتاريخ ١٥ نوفمبر
٢٠٢١، ١١ مارس ٢٠٢٥) معلومات أخرى: مُيسر وناقل وناشط في تنظيم القاعدة (QDe.004) منذ عام
٢٠١٠، سهل أنشطة لكبار عناصر تنظيم القاعدة المتمركزين في باكستان. أُفيد بأنه قُتل في غارة بطائرة
مُسيّرة في ١ أكتوبر ٢٠١٢ في وزيرستان، باكستان. اختُتم الاستعراض بموجب قرار مجلس الأمن ٢٣٦٨
(٢٠١٧) في ١٥ نوفمبر ٢٠٢١. رابط الإشعار الخاص المشترك بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم
المتحدة: <https://www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-Individuals>.

Individuals.

QDi.324 الاسم: ١: عبد المحسن ٢: عبد الله ٣: إبراهيم ٤: الشرخ

اللقب: غير متوفر الصفة: غير متوفر تاريخ الولادة: Jul. 1985 مكان الولادة: صقرة، المملكة العربية
السعودية كنية كافية لتحديد الهوية (a): عبد المحسن عبد الله إبراهيم الشارخ (ب) سناقي النصر كنية غير كافية
لتحديد الهوية: غير متوفر الجنسية: المملكة العربية السعودية رقم جواز السفر: غير متوفر رقم الهوية
الوطنية: غير متوفر العنوان: غير متوفر أدرج في القائمة بتاريخ: ١٥ (Aug. 2014) معدل بتاريخ ١
May 2019, 15 Nov. 2021، 11 مارس ٢٠٢٥) معلومات أخرى: ميسر وممول منذ فترة طويلة لتنظيم
القاعدة (QDe.004)، تم تعيينه كزعيم إقليمي لجبهة النصرة، المدرج في قائمة جبهة النصرة لأهل الشام
(QDe.137) أُفيد بقتله في عملية لمكافحة الإرهاب شمال غرب سوريا في أكتوبر/تشرين الأول ٢٠١٥.
اختُتم الاستعراض بموجب قرار مجلس الأمن ٢٢٥٣ (٢٠١٥) في ٢١ فبراير/شباط ٢٠١٩. كما اختُتم
الاستعراض بموجب قرار مجلس الأمن ٢٣٦٨ (٢٠١٧) في ١٥ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٢١. رابط النشرة
الخاصة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة:

<https://www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-Individuals>.

QDi.325 الاسم: ١: أبو ٢: محمد ٣: العدناني ٤: غير متوفر

اللقب: غير متوفر الصفة: غير متوفر تاريخ الولادة: تقريبًا ١٩٧٧ مكان الولادة: بنش، الجمهورية العربية
السورية كنية جيدة ويعرف أيضًا باسم (a): ياسر خلف نزال الراوي (b) جابر طه فلاح (c) أبو خطاب (d) أبو
صادق الراوي (e) طه البنشي (f) أبو محمد العدناني (z) طه صبحي فلاح (h) ياسر خلف حسين نزال الراوي
(i) أبو بكر الخطاب (j) أبو صادق الراوي (ك) طه البنشي (l) أبو محمد العدناني (م) أبو محمد العدناني الشامي

(n) الحاج إبراهيم كنية غير كافية لتحديد الهوية: غير متوفر الجنسية: العراق رقم جواز السفر: غير متوفر رقم الهوية الوطنية: غير متوفر العنوان: غير متوفر أدرج في القائمة بتاريخ: ١٥ أغسطس ٢٠١٤ (غُذِلَ في ١ مايو ٢٠١٩، ١٥ نوفمبر ٢٠٢١، ١١ مارس ٢٠٢٥) معلومات أخرى: كان المتحدث الرسمي باسم تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش)، المدرج باسم القاعدة في العراق (QDe.115)، وأمير داعش في سوريا، ويرتبط ارتباطاً وثيقاً بأبي محمد الجولاني (QDi.317) وأبو بكر البغدادي، المدرج باسم إبراهيم عواد إبراهيم علي البدري السامرائي. (QDi.299) أفيد بأنه قُتل في أغسطس ٢٠١٦ في غارة جوية قرب مدينة الباب، سوريا. أنجز الاستعراض بموجب قرار مجلس الأمن ٢٢٥٣ (٢٠١٥) في ٢١ فبراير/شباط ٢٠١٩. كما أنجز الاستعراض بموجب قرار مجلس الأمن ٢٣٦٨ (٢٠١٧) في ١٥ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٢١. الصورة متاحة للإدراج في الإشعار الخاص المشترك بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. رابط الإشعار الخاص المشترك بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة :

<https://www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-Individuals>.

QDi.355 الاسم: ١: سفيان ٢: بن غومر ٣: غير متوفر ٤: غير متوفر

اللقب: غير متوفر الصفة: غير متوفر تاريخ الميلاد: ٢٦ يونيو ١٩٥٩ مكان الميلاد: درنة، ليبيا. اسم جيد، والمعروف أيضاً باسم: سفيان بن قمو. اسم رديء، والمعروف أيضاً باسم: أبو فارس الليبي. الجنسية: ليبيا. رقم جواز السفر: غير متوفر. رقم الهوية الوطنية: غير متوفر. العنوان: ليبيا. تاريخ الإدراج: ٣ سبتمبر ٢٠١٥ (تم تعديله في ٢٤ نوفمبر ٢٠٢٠، ١١ مارس ٢٠٢٥). معلومات أخرى: زعيم جماعة أنصار الشريعة في درنة. (QDe.145) تم الانتهاء من المراجعة بموجب قرار مجلس الأمن ٢٣٦٨ (٢٠١٧) في ٢٤ نوفمبر ٢٠٢٠. رابط موقع الإشعار الخاص المشترك بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة :

<https://www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-Individuals>.

QDi.421 الاسم: ١: حمزة ٢: أسامة ٣: محمد ٤: بن لادن

الاسم (بالنص الأصلي): حمزة أسامة محمد بن لادن

اللقب: غير متوفر الصفة: غير متوفر تاريخ الولادة: ٩ May 1989 مكان الولادة: جدة، المملكة العربية السعودية كنية كافية لتحديد الهوية: غير متوفر كنية غير كافية لتحديد الهوية: غير متوفر الجنسية: غير متوفر رقم جواز السفر: غير متوفر رقم الهوية الوطنية: غير متوفر العنوان: غير متوفر أدرج في القائمة بتاريخ: ٢٨ فبراير ٢٠١٩ (معدل بتاريخ ١٣ Mar. 2025, 11 Mar. 2019) معلومات أخرى: ابن أسامة بن لادن (فقيد). أعلنه أيمن محمد ربيع الظواهري (QDi.006) عضواً رسمياً في تنظيم القاعدة (QDe.004). وقد دعا أتباع تنظيم القاعدة إلى ارتكاب هجمات إرهابية. يُعتبر أبو محمد الظواهري الخليفة الأكثر ترجيحاً للظواهري. أفادت التقارير بمقتله في عملية لمكافحة الإرهاب اعتباراً من سبتمبر/أيلول ٢٠١٩ في منطقة أفغانستان/باكستان. رابط الإشعار الخاص المشترك بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة- <https://www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-Individuals>.

قرارات

تُحدَّث قائمة جزاءات داعش والقاعدة بانتظام بناءً على المعلومات ذات الصلة التي تقدمها الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية. يمكن الاطلاع على القائمة المحدثة على موقع لجنة جزاءات داعش والقاعدة على الرابط التالي: www.un.org/securitycouncil/sanctions/1267/aq_sanctions_list :

كما تُحدَّث القائمة الموحدة لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بعد جميع التغييرات التي تُجرى على قائمة جزاءات داعش والقاعدة. يمكن الوصول إلى النسخة المحدثة من القائمة الموحدة عبر عنوان URL التالي : www.un.org/securitycouncil/content/un-sc-consolidated-list.

بيان

رقم (٤) لسنة ٢٠٢٥

استناداً إلى أحكام الفقرة (١) من قرار مجلس قيادة الثورة (المنحل) المرقم (٨١٥) في ١٩٨٢/٦/٢٠ تقرر الآتي:-

١- تسمية السيد (سامي عبود رسن) بوظيفة (مشاور قانوني) عضو اصيل عن شركة التأمين الوطنية في اللجنة المشكلة لتقدير التعويض وفقاً لأحكام قانون التأمين الإلزامي من حوادث السيارات رقم ٥٢ لسنة ١٩٨٠ المعدل باستثناء الاضرار المادية المنصوص عليها في الفقرة (ثالثاً) من المادة (٢) من القانون المذكور بدلا من السيدة (وفاء مهدي شريف).

٢- تسمية السيد (علي حيدر سليمان) بوظيفة (مشاور قانوني مساعد) عضو احتياط عن شركة التأمين الوطنية في اللجنة المذكورة بدلا من السيد (سامي عبود رسن).

٣- ينفذ البيان اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

طيف سامي محمد

وزير المالية

بيان

استناداً إلى الصلاحيات المخولة إلينا بموجب احكام المادة (الثامنة) من قانون النشر في الجريدة الرسمية رقم (٧٨) لسنة ١٩٧٧ ، اصدرا البيان الآتي:

أولاً: يعدل نص البند (أولاً) من المادة (الثالثة) المعدلة بالمادة (الرابعة) من القانون رقم (١٥) لسنة ٢٠٢٤ قانون (التعديل الأول لقانون مكافحة البغاء رقم (٨) لسنة ١٩٨٨) المنشور في جريدة الوقائع العراقية بالعدد (٤٧٨١) في ٢٠٢٤/٧/١ ويقرأ كالاتي:

المادة الثالثة – أولاً: يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على (٧) سبع سنوات وبغرامة لا تقل عن (٥,٠٠٠,٠٠٠) خمسة ملايين دينار ولا تزيد على (١٠,٠٠٠,٠٠٠) عشرة ملايين دينار:

- أ- كل سمسار أو من شاركه أو عاونه في فعل السمسرة.
- ب- كل مستغل أو مدير لمحل عام أو أي محل آخر يسمح لدخول الجمهور فيه استخدم أشخاصاً يمارسون البغاء أو الشذوذ الجنسي لغرض استغلالهم في التشويق لمحلّه.
- ج - من يمتلك أو يدير بيت دعارة.

ثانياً: ينشر هذا البيان في الجريدة الرسمية.

الدكتور

كامل كريم الدليمي

رئيس ديوان رئاسة الجمهورية

٦ نيسان ٢٠٢٥

E.mail: Igiaw_moj_iraq@moj.gov.iq
www.moj.gov.iq

البريد الإلكتروني
الموقع الإلكتروني

له چاپخانه کانی خانه ی گشتی کاروباری روشنبیری چاپکراوه

نرخى ۱۰۰۰ دیناره

طبع في مطابع دار الشؤون الثقافية العامة

السعر ۱۰۰۰ دينار